



رئيس الهيئة

قرار رقم (٧٠٠) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٦

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بشركة قناة السويس لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلاً منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومي
١	ياسمين عادل الاحمدى الششتاوى	٤٩٨٠٦	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٤٠٤٢٢٠١٠٣٨٢٢
٢	بسمه اسماعيل يحيى اسماعيل منصور	٤٩٨٠٧	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٢٠٧٢٨٠٢٠٠٥٨٤
٣	ياسمين سيد عبدالظاهر سيد عويس	٤٩٨٠٨	قناة السويس لتأمينات الحياة	٢٩٣٠٨٠٥٢١٠٣١٤٦

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.